

2019/12/24

من وزير المالية
إلى

1965

الموضوع: طلب توضيحات جبائية حول رصيد حساب المزودين المتخلي عنها نهائيا .
المرجع : مکتوبکم الوارد علينا بتاريخ 16 أكتوبر 2019 .

وبعد، لقد تضمن مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد ان محاسبة أحد حرفائکم تضمنت رصيد مسترسل لحساب مزودي الاستغلال متأتية من السنوات السابقة لسنة 2013 تم التخلي عنه نهائيا لفائدة حريفکم و تطلبون توضيحات حول إمكانية ادماج الرصيد المذكور بقاعدة احتساب الضريبة و اعتبارها أرباحا استثنائية .

وجوابا، يشرفني إحاطتکم علما انه طبقا لأحكام الفصل 11 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات ، يتكون الربح الصافي خاصة من الفارق بين قيمة الأصول الصافية عند ختم و افتتاح سنة توظيف الضريبة .

و بالتالي فان الربح الجملي الصافي الخاضع للضريبة بعنوان سنة ما ، يشمل الأرباح الناتجة عن النشاط الأصلي و الأرباح الاستثنائية المحققة خلال نفس السنة .

وباعتبار ان عملية التخلي عن الديون تؤدي الى حذف المبالغ المتخلي عنها من ضمن الخصوم المستوجبة بالنسبة للمؤسسة المنتفعة بالتخلي فهي تعتبر أرباح استثنائية تدمج ضمن النتيجة الجبائية وذلك بعنوان السنة التي تم خلالها التخلي .

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام
من وزير المالية وبتفويض منه
الأمين العام للاداءات
الإمضاء: سامي الزويبيدي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
الوزارة المالية
DGI
DIRECTION GÉNÉRALE
DES IMPÔTS
الرقم: 1965
التاريخ: 2019/12/24